

المبسوط

والظاهر أن الغوث يلحقه بالنهار في المصر قبل أن يأتي عليه ذلك فأما في الليل الغوث يبسطء فإلى أن ينتبه الناس ويخرجوا قد أتى عليه فلهذا ثبت في حقه حكم قطع الطريق .
(قال) (وإن بيتوا على مسافرين في منازلهم في غير مصر ولا في مدينة فكا بروهم وأخذوا المال فالحكم فيهم كالحكم في الذين قطعوا الطريق) لأن السبب قد تحقق منهم وهو المحاربة وقطع الطريق إذ لا فرق في ذلك بين أن يفعلوا في مشيهم أو في حال نزولهم لأنهم في حفظ آن عالى في الحالين فإنما يتمكن هؤلاء منهم لمنعتهم وشوكتهم في الحالين فإن نزل المساورو منزا في قرية ففعلوا ذلك بهم لم يلزمهم حد قطاع الطريق لأن الذين نزلوا القرية بمنزلة أهل القرية في أن بعضهم يغىث البعض فلا يتحقق قطع الطريق بما فعل بهم . وكذلك إن أغارت بعض النازلين في القرية على البعض فقتلوا وأخذوا المال فالحكم فيهم كالحكم في الذي فعل ذلك في جوف المصر قان .

نزل رجل في بيته أو في فسطاط فأغلق عليه بابه وضم إليه متابعه فجاء رجل وسرق من فسطاطه أو بيته شيئاً فالحكم فيه ما هو الحكم في السارق في المصر .

(قال) (وما قتل به قطاع الطريق من حديد أو حجر أو عصى أو سوط فهذا كله سواء) لأن هذا حكم يبني على المحاربة فيكون بمنزلة استحقاق السهم بالغنيمة وثبت صفة الشهادة فلا يفترق الحال في ذلك بين القتل بالسلاح وغيره فهذا مثله بخلاف القصاص فإنه يعتمد العمدية والمماثلة وذلك يختلف بالسلاح وغيره .

(قال) (وإذا أخذ قاطع الطريق ويده اليسرى شلاء أو مقطوعة لم يقطع منه شيء وقتل أو صلب) لما بينا في السرقة الصغرى أنه لا يستوفي القطع على وجه يؤدي إلى تفويت منفعة الجنس .

وقد طعن عيسى في هذا الفصل وقال اعتبار ذلك المعنى في السرقة للتحرز عن الاستهلاك الحكمي أو شبهة الاستهلاك ولا معنى لذلك هنا فإن إتلافه حقيقة قد صار مستحقاً لأنه يقتل ويصلب بعد القطع فكيف يمكن استيفاء القطع لشلل في يده اليسرى .

ولكنا نقول مع هذا القطع جراء أخذ المال فلا يستوفي على وجه يكون متلفاً له حكماً .
ألا ترى أنه لم يشرع قطع عضوين منه من شق واحد للتحرز عن الإتلاف الحكمي وإنما يشرع قطع اليد والرجل من خلاف لكي لا يؤدي إلى الإتلاف حكماً وهذا لأنه لا يستحق إتلافه مرتين فإذا كان تفويت منفعة الجنس إتلافاً ثم قتلها كان إتلافاً مرتين .

وإن كانت اليمنى منه مقطوعة قطعت الرجل اليسرى وقتل أو صلب وإن كان أشد اليمينى

قطعها مع الرجل اليسرى وقد بينما نظيره في السرقة